مجلة آفاق علمية ISSN: 1112-9336
المجلد: 13 العدد: 04 السنة 2021 ص 743 - 762

تاريخ الإرسال: 2020/03/01 تاريخ القبول: 2021/09/13
تاريخ النشر: 2021/10/11

مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال لدى البنوك الإسلامية–دراسة حالة بنك البركة للفترة (2008–2017)

Risks of Islamic finance formulas and their relation to the capital adequacy ratio of Islamic banks (Case study of Al Baraka Bank (2008-2017)

كروش نورالدين[1]، عائشة طبي[2]
المركز الجامعي تيسمسيلت (الجزائر)، [1]kerrouchen@gmail.com
جامعة غرداية (الجزائر)، [2]tobbi.aicha@yahoo.com

الملخص:

يكتنف النشاط المصرفي العديد من المخاطر التي تتطلب من البنوك اتخاذ التدابير والإجراءات الملائمة لإدارتها وضبطها وفق أفضل الممارسات الدولية من أجل تخفيض التعرض للخسائر المحتملة أو تجنبها. ونتيجة لتزايد الأزمات المالية في العديد من الدول وما رافقها من انهيار مؤسسات مصرفية ذات سمعة وانتشار دوليين، جاءت مقررات لجنة بازل لبث ثقافة جديدة في إدارة المخاطر المصرفية؛ تهدف هذه الدراسة إلى التعرف إلى مخاطر بعض صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعادلة كفاية رأس المال والمخاطر التي وردت في المعادلة كما أقرها مجلس الخدمات المالية الإسلامية ولجنة بازل، كما حاولنا دراسة إمكانية تطبيق ذلك في بنك البركة الجزائري خلال الفترة 2008–2017،

باعتباره عينة للدراسة وذلك لتوفر بياناته المالية كما أنه أول من باشر الصيرفة الإسلامية في الجزائر سنة1991.

الكلمات الدالة: كفاية رأس المال، صيغ التمويل الإسلامية، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية، بازل، بنك البركة الجزائري.

Abstract:

The banking system incorporates various risks that require taking precautions and adequate procedures to manage and control these risks according to the best know international practices in order to mitigate potential risk exposures or avoid them. As a result of the increasing financial crisis in countries around the globe that resulted in the collapse of many reputable international banking institutions, which was a result of the inadequate managing and controlling their risks. In this context, the Basel accords was made a major impact on the banking supervision and new concept in risk management.

The aim of this study was to identify the risk of some forms of Islamic finance and its relationship equation capital adequacy and risk contained in the equation as approved by the Council Islamic financial services and the Basel Committee, And we tried to study the possibility of applying this in Al Baraka Bank of Algeria during the period 2008-2017, which was selected as a sample of the study because of the availability of financial data and is the first to start the activity of Islamic banking in Algeria in 1991.

Key words: Capital adequacy, Risks of Financing Formulas in Islamic Banks, Basel, Al Baraka Bank of Algeria.

المؤلف المرسل: كروش نورالدين، kerrouchen@gmail.com

1.- مقدمة :

لقد كان الاهتمام العالمي بتنظيم وترشيد إدارة البنوك للمخاطر واحدا من أهم اهتمامات المجتمع الدولي، حين حرص على توفير أكبر قدر من شروط السلامة لهذا القطاع الهام، وقد قامت لجنة بازل –إدراكا منها بأن سلامة القطاع المصرفي إنما تتوقف على حسن مواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك– بإصدار اتفاقية كفاية رأس المال سنة 1988، حيث حددت نسبة 8% كحد أدنى لكفاية رأس المال لمواجهة مخاطر الائتمان في البنوك، ولم تلبث أن أصبحت هذه الأحكام من القواعد و المعايير العامة التي أخذت بها مختلف دول العالم.

ثم في سنة 2004 اتفاقية بازل2، والتي لا تعتبر مجرد إعادة النظر في الاتفاق السابق لكفاية رأس المال بقدر ما هو تبني نظرة جديدة للتعامل مع المخاطر وما يستوجبه ذلك من تغيير أساليب إدارة البنوك والرقابة عليها، حيث تضمن التعديل تقديم حوافز للبنوك للارتقاء بأساليب إدارتها.

وكانت في الواقع حصيلة هذه المقترحات والتعليمات والآراء، ضمنتها في ثلاثة دعائم رئيسية: الأولى تتعلق بكفاية رأس المال بما يتطلب مزيدا من الضبط والتطوير لاتفاق بازل1، والدعامة الثانية تتجه لعمليات المراجعة الرقابية على المصارف وبذلك تربط إدارة هذه البنوك بالمبادئ التي استقرت في الرقابة على البنوك، والدعامة الثالثة وتتعلق بانضباط الأسواق وما يرتبط بها من شفافية في نشر المعلومات و بما يساعد على زيادة كفاءة إدارة المخاطر.

والبنوك الإسلامية على غرار باقي البنوك، قصد مواكبة هذه التطورات وتكييفها بما يتلاءم وطبيعة عملها ومختلف مخاطر صيغ التمويل التي تواجهها، عليها الالتزام بهذه المعايير، لذلك قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية وبالتعاون مع لجنة بازل بوضع معايير دولية للتأكيد على متانة واستقرار قطاع الخدمات المالية الإسلامية، ومن تم اعتماد معيار كفاية رأس المال خاص بالبنوك الإسلامية.

ومن هنا نطرح إشكالية الدراسة كما يلي: هل تمكنت البنوك الإسلامية بما فيها بنك البركة الجزائري من تكييف مخاطر صيغها التمويلية بما يتوافق ومتطلبات معيار كفاية رأس المال لديها؟

وللإجابة على الإشكالية نقترح الفرضية التالية: تتنوع مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية بتنوع هذه الصيغ، غير أن جميعها لها علاقة بالمخاطر التي نصت عليها اتفاقيات بازل والمكونة لمعادلة كفاية رأس المال؛ وبنك البركة الجزائري كغيره من البنوك يلتزم بمعيار كفاية رأس المال.

أهمية البحث:

تنبع أهمية البحث من خلال أن اتفاقيات بازل المطوعة وفق خصوصية العمل المصرفي الإسلامي تساعد البنوك الإسلامية على تحسين أدائها والتزامها بالإدارة السليمة لإدارة و ضبط مخاطرها، وجعلها في مستوى مناسب للمنافسة، وتزداد أهمية هذا الموضوع بعد الأزمة المالية لسنة 2008 والجدل المطروح حول قدرة البنوك الإسلامية على مواجهتها وطرحها كبديل للبنوك الربوية.

وللإجابة على إشكالية المدروسة، سيتم التطرق للمحاور الأساسية الآتية:

2.- معيار كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية

1.2. معيار كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية الصادر عام 1999

قامت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ببيان عن الغرض من نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية وكيفية حسابها عام 1999 ضمن معيار بازل 1، حيث عرف نسبة كفاية رأس مال البنك بأنها مقدار رأس ماله منسوبا إلى موجوداته الموزونة حسب درجة مخاطرتها.

يتكون رأس المال وفقا لمنهجية بازل من شريحتين هما:

– الشريحة الأولى و تضم: رأس المال الدائم للبنك واحتياطاته باستثناء احتياطات إعادة التقويم والاحتياطات التي تتسم بالحذر (مثل احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار).

الشريحة الثانية وتتكون من: احتياطات إعادة التقويم واحتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار باستثناء المخصصات العامة شريطة أن لا تتجاوز الشريحة الثانية 50% من الشريحة الأولى.

تتكون موجودات البنك الموزونة حسب درجة مخاطرتها من: الموجودات الموزونة حسب درجة مخاطرتها التي يتم تمويلها من كل من رأس مال البنك ومطلوباته، بالإضافة إلى 50% من الموجودات الموزونة حسب درجة مخاطرتها والتي يتم تمويلها من حسابات الاستثمار لدى البنك، سواء كانت حسابات الاستثمار المطلقة التي تدرج في قائمة المركز المالي للبنك أو حسابات الاستثمار المقيدة والتي تدرج خارج قائمة المركز المالي.

تحسب موجودات البنك الموزونة حسب درجة مخاطرتها باستخدام أوزان المخاطر التي وضعت في اتفاقية بازل[1].

ويمكن حساب نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية كما يلي[2]:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية حسب بازل} = \frac{\text{رأس المال المدفوع + الاحتياطيات+ مخصصات مخاطر الاستثمار + احتياطيات إعادة تقويم الأصول}}{\text{الأصول الخطرة المرجحة الممولة من (رأسمال المصرف + باقي الموارد الخارجية باستثناء حسابات الاستثمار المشترك)+ 50% من إجمالي الأصول الخطرة المرجحة الممولة من حسابات الاستثمار}} \geq 8\%$$

حسابات الاستثمار لا تتماشى مع مقاييس أي من شرائح رأس المال، وبالرغم من أن حسابات الاستثمار التي لها مدة استحقاق لا تقل عن خمس سنوات قد تكون قريبة من الوفاء بالمقاييس التي تتطلبها الشريحة الثانية إلا أنه من غير الطبيعي أن تكون لهذه الحسابات مدد استحقاق طويلة الأجل مثل تلك المذكورة أعلاه.

ومن ناحية أخرى، إذا كون البنك احتياطيات تتسم بالحذر من خلال إطار حسابات الاستثمار، فإن هذه الاحتياطيات من حيث المبدأ مؤهلة لمعالجتها بصفتها جزءا من الشريحة الثانية طالما أن جزءا من الموجودات الموزونة حسب درجة مخاطرتها التي يتم تمويلها من حسابات الاستثمار قد أدرج في مقام النسبة.[3]

2.2. معيار كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية الصادر عام 2005

في إطار المجهودات المتواصلة لمجلس الخدمات المالية الإسلامية لتطويع اتفاقية بازل 2 مع خصائص البنوك الإسلامية، قام وبالتنسيق مع لجنة بازل بإصدار معيار كفاية رأس المال للمؤسسات المالية (عدا مؤسسات التأمين) التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية سنة 2005، حيث قدم جملة من المبادئ على رأسها أنه:

- لا بد أن يغطي معيار كفاية رأس المال كافة المتطلبات للحد الأدنى لكفاية رأس المال فيما يخص مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل لدى المؤسسات المالية الإسلامية ؛
- يرتكز حساب متطلبات الحد الأدنى لكفاية راس المال في المعادلة على تعريف رأس المال المؤهل، و الموجودات المرجحة بأوزان مخاطرها؛
- ضرورة احترام المؤسسات المالية للشريعة الإسلامية في مختلف عقودها؛
- يجب أن لا يقل الحد الأدنى المطلوب لكفاية رأس المال للمؤسسات المالية الإسلامية عن 8%؛

- يتحدد إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان مخاطرها بضرب متطلبات النسبة رأس المال لكل من مخاطر السوق و مخاطر التشغيل بالرقم 12.5 بغرض التحويل غلى ما يعادل الموجودات المرجحة بأوزان مخاطرها، ثم يضاف الرقم الناتج إلى مجموع الموجودات المرجحة بأوزان مخاطرها التي تم حسابها لمخاطر الائتمان.(مجلس الخدمات المالية الإسلامية، 2006)

وفيما يلي معادلة نسبة كفاية رأس المال الصادرة عنه[4]:

كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية حسب بازل2 = (حقوق المساهمين+ احتياطي معدل الأرباح+ احتياطي مخاطر الاستثمار) / (إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق+ مخاطر التشغيل) – الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار المشترك(مخاطر الائتمان+ مخاطر السوق)) ≥8%

من الناحية العملية فإن البنوك الإسلامية لا تحتاج إلى نفس نسبة البنوك التقليدية كون البنك الإسلامي يستطيع دوما تحميل جزء من أي خسارة للمودعين (أصحاب حسابات الاستثمار المشترك) من خلال تحميل جزء من أرباح العام المقبل دون أن يؤدي ذلك إلى حدوث سحوبات تؤدي إلى إعسار البنك في حين أن البنك التقليدي ملزم دائما بدفع الفائدة المتعاقد عليها مع المودع.[5]

3.2. مكونات النسبة

أولا: رأس المال: ويتكون من احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار.

ثانيا: قياس المخاطر.

1- مخاطر الائتمان: تنشأ هذه المخاطر في التمويل الإسلامي من:

_ الذمم المدينة لعقود المرابحة؛ _ مخاطر الأطراف المتعامل معها في عقود السلم؛

_ مخاطر الأطراف المتعامل معها في عقود الاستصناع؛

_ مخاطر الأطراف المتعامل معها في عقود الإجارة؛

_ الصكوك التي يتم الاحتفاظ بها حتى تواريخ استحقاقها في السجل المصرفي.

وتقاس مخاطر الائتمان وفقا للطريقة المعيارية في اتفاقية بازل 2 انطلاقا من ترجيح الأصول بأوزان للمخاطرة وفقا لنوع التسهيل والتقييم الائتماني للعميل من طرف المؤسسات التقييم الخارجية، و يتم ذلك باتباع الخطوات التالية:

_ تبويب الأصول؛

_ ترجيح القروض بأوزان مخاطر بسيطة تبعا للتقييم الائتماني للعميل وفيما يلي ملخص بهذه الأوزان:

1_المطالبات الفردية تأسيسا على تصنيفات الائتمان الخارجية وتكون وفق الجدول المخصص لذلك.

2-المخاطر غير المشمولة في قائمة المركز المالي:

يتم بموجب الطريقة المعيارية تحويل البنود غير المشمولة في قائمة المركز المالي إلى ما يعادل مخاطر الائتمان من خلال استخدام عوامل تحويل الائتمان

3- مخاطر الاستثمار القائم على أساس المشاركة في الأرباح:

أي استثمارات تتم على شكل المشاركة في الأرباح وتحمل الخسائر مثل المشاركة، و تتوفر فيها مجموعة من الشروط، كما تحسب أوزان مخاطر هذه الاستثمار وفقا لإحدى الطريقتين التاليتين:

أ- الطريقة البسيطة: يعطى وزن مخاطر 400 % لجميع الاستثمارات.

ب- طريقة التصنيف الانتقائي: يقوم البنك الإسلامي بوضع تصنيفات مخاطرها الداخلية ضمن أربعة فئات للتمويل المتخصص على النحو على أن ترتبط كل فئة من هذه الفئات بأوزان مخاطر معينة[6].

4- المطالبات ضمن محفظة التجزئة المنتظمة:

المرابحة والإجارة: تعطى وزن المخاطرة 85% شريطة أن تستوفي مجموعة من الشروط و في حالة عدم استيفاء أي شرط تأخذ وزن مخاطر 100%.

5- المطالبات على التمويلات الممنوحة لعقارات سكنية:

المرابحة والإجارة: تعطي وزن مخاطرة 35% شريطة أن تستوفي مجموعة من الشروط وفي حالة عدم استيفاء أي شرط يصبح وزن المخاطر 100%.

6- المطالبات على التمويل الممنوح لعقارات تجارية: المرابحة والإجارة: يكون وزن المخاطر 100% وقد يكون 50% ضمن ظروف استثنائية وشروط خاصة.

7-الذمم المدينة المتأخر سدادها:

في حالة تجاوز الذمم المدينة لموعد استحقاقها فإنها تعطى أوزان مخاطر حسب الجدول المخصص.

أما فيما يخص طرق معالجة مخاطر الائتمان فهناك عدد من الطرق والنظم والإجراءات لمعالجة مخاطر الائتمان تتناسب مع البنوك الإسلامية نذكر منها[7]:

_ احتياطات خسائر الديون؛ _ الكفالة و الضمان؛ _معالجة المخاطر التعاقدية ؛

_ العائد على رأس المال المعدل وفق المخاطر؛

_الموجودات المؤجرة تعتبر بمثابة ضمان.

ثانيا: مخاطر السوق:

تشمل مخاطر السوق مخاطر سعر الفائدة وسعر الصرف وأسعار السلع وكذلك أسعار الأسهم فالبنوك الإسلامية تواجه هذه المخاطر بصورة غير مباشرة من

خلال معدل هامش الربح عن العمليات التمويلية القائمة على البيوع، حيث أن البنوك الإسلامية تستعمل معدل الليبور كمقياس و معيار لعملياتها التمويلية.

و تنشأ مخاطر السوق من:

– مخاطر مراكز الاستثمارات: العبء الواقع على رأس المال للأوراق المالية المشمولة في سجل التداول الخاص بالبنك الإسلامي يضم عبأين يتم حسابهما بشكل مستقل للأنواع التالية من المخاطر:

– المخاطر المحددة: تعطى وزن 8% من مجموع كافة مراكز الاستثمارات في رؤوس الأموال طويلة الأجل و يمكن تخفيضها إلى 4% لمحافظ الأوراق المالية التي تتميز بسيولة و تنوع محتوياتها على أن يخضع ذلك لمعايير يحددها البنك المركزي؛

– المخاطر العامة للسوق: تعطى وزن بنسبة 8% على الفرق بين مجموع مراكز الاستثمارات طويلة الأجل.

– مخاطر صرف العملات الأجنبية: يتم حساب العبء على رأس المال لتغطية مخاطر تملك أو حيازة مراكز طويلة الأجل في العملات الأجنبية والذهب والفضة.

– مخاطر السلع والمخزون السلعي: وتنشأ عن احتفاظ البنك الإسلامي بموجوداته بغرض إعادة بيعها أو تأجيرها.

ثالثا– مخاطر التشغيل:

اعتبرت لجنة بازل مخاطر التشغيل فرعا من مخاطر أخرى، عرفتها على أنها تشمل جميع المخاطر باستثناء مخاطر الائتمان، السيولة والسوق، وهي مخاطر تحمل خسائر تنتج عن عدم نجاعة أو فشل العمليات الداخلية، والعنصر البشري، والأنظمة والأحداث الخارجية، وتنشأ مخاطر التشغيل من عدة أسباب أهمها:

_ ضعف نظام الرقابة الداخلي و التحكم المؤسسي و العنصر البشري؛

_ عدم كفاية أو فشل الإجراءات الداخلية؛

_ الكوارث الطبيعية و الأحداث الخارجية.

_ نمو التجارة الإلكترونية يجلب معه مخاطر الاحتيال الخارجي؛

_توفير البنوك لخدمات على أساس واسع و متنوع جدا يوجب الحاجة إلى الصيانة المتواصلة لأنظمة الدعم و الضبط الداخلي[8].

وتقاس مخاطر التشغيل وفق ثلاثة طرق و هي طريقة المؤشر الأساسي، الطريقة المعيارية و منهج القياس المتقدم[9].

3.2-معيار كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية الصادر عام2013

بعد صدور اتفاقية بازل3 قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية بإصدار معيار معدل لكفاية رأس المال للمؤسسات المالية الإسلامية في ديسمبر 2013، وذلك بعد اجتماعه السابع عشر في ديسمبر 2010 بما يعمل على تعزيز متانة واستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية، و طبقا لهذه الوثيقة فإن تاريخ تطبيقه يكون ابتداء من 1 جانفي 2015.

و قد نصت الوثيقة على أنه:

- ينبغي أن لا تقل متطلبات رأس المال عن 8% من إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان مخاطرها، وعلى المؤسسات المالية الإسلامية الاحتفاظ بحقوق ملكية ضمن رأس المال الأساسي بنسبة لا تقل عن 4.5% من إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان مخاطرها، ويجب أن يمثل رأس المال الأساسي(حقوق الملكية بالإضافة إلى الإضافات لرأس المال الأساسي) 6% من إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان مخاطرها، كما يجب على المؤسسات

المالية الإسلامية الاحتفاظ بهامش إضافي للحفاظ على رأس المال و كذلك هامش إضافي لمواجهة التقلبات الدورية وفقا لما تحدده السلطات الرقابية للبنك؛

- الرافعة المالية لا تحضى بالأهمية البالغة في الصيرفة الإسلامية، لأن التمويل الإسلامي أقل عرضة للتعامل مع المنتجات التي تعتمد على الرفع المالي بشكل كبير، لأن أحكام الشريعة الإسلامية تتطلب أن تكون جميع صيغ التمويل تمس النشاط الحقيقي لاقتصاد؛
- وفيما يخص اختبارات الضغط، فقد أصدر مجلس الخدمات المالية الإسلامية المبادئ الإرشادية لاختبارات الضغط لمؤسسات الخدمات المالية إسلامية في مارس 2012 يوصي البنوك بضرورة اعتماد اختبارات الضغط باعتبارها أداة مهمة في إدارة المخاطر خاصة بعد الأزمات التي عرفها الاقتصاد العالمي خاصة الأزمة العالمية لسنة 2008 والتي لم تؤثر مباشرة على المؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ولكن وصلها صدى الأزمة من تداعياتها الاقتصادية والمالية العالمية[10].

3. دراسة حالة بنك البركة الجزائري للفترة (2017/2008)

1.3. أهم إنجازات بنك البركة الجزائري:

حقق البنك طوال فترة نشاطه انجازات كبيرة ونجاحات متميزة ولا سيما في السنوات الأخيرة، تزامن معه نمو مستدام في الأعمال والربحية والحصة السوقية، فبالرغم من الظروف الاقتصادية الصعبة التي ميزت سنة 2016 استطاع البنك أن يضمن استقرار نشاطه ومتابعة جهوده في تحقيق أهدافه الإستراتيجية، وذلك ما بينته النتائج المالية لتلك السنة حيث ارتفع إجمالي الدخل التشغيلي للبنك بنسبة 9.22% كما ارتفع صافي الدخل التشغيلي بنسبة 13.4% ليؤكد مقدرة البنك على تنويع مصادر دخله. كما أظهرت النتائج المالية للبنك أن موجوداته نمت في نهاية السنة

بنسبة 9% لتبلغ أكثر من 210 مليار دينار جزائري وعرف مجموع الودائع وحقوق حاملي حسابات البنك ارتفاعا بنسبة 10% مما يعكس متانة قاعدة عملائه وبلغت قيمة التمويلات 111مليار دينار جزائري .

ومما ميز سنة 2016 أيضا عودة التمويل الاستهلاكي لشراء سلع مصنعة في الجزائر، كما واصل جهوده في عصرنة خدماته المصرفية حيث شرع البنك في إطلاق باقة خدمات مصرفية إلكترونية ممنوحة للعملاء كالدفع الإلكتروني والدفع عن بعد والصيرفة عبر الأنترنت، بالإضافة إلى الخدمات المتوفرة كبطاقة السحب البنكية والرسائل الهاتفية القصيرة وكل هذا يجعل البنك بصفة عامة يدخل عالم الاقتصاد الرقمي من بابه الأوسع[11].

2.3. معيار كفاية رأس المال وفق التنظيم الجزائري:

أصدرها بنك الجزائر عديد التنظيمات فيما يتعلق بمعيار كفاية رأس المال من أجل مسايرة المعايير العالمية وفي مقدمتها اتفاقيات بازل، ومنها إصدار النظام رقم 90-10 في 4 جويلية 1990 والمتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر، حيث أوصى في المادة الرابعة منه أنه يتوجب على المؤسسات المالية العاملة في الجزائر أن تكون نسبة تغطية المخاطر لا تقل عن 8 %. وبعد ذلك جاء النظام 91-09 الصادر في أوت 1991 ليحدد قواعد الحيطة والحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية في تسيير البنوك والمؤسسات المالية ثم تلاه النظام 95-04 المعدل والمتمم للنظام 91-09، كما وضع البنك المركزي للجزائر رزنامة للتطبيق التدريجي لكفاية رأس المال، لكن لم يتم تجسيدها على أرض الواقع مما دفع ببنك الجزائر بإصدار التعليمة 74-94 في 29 نوفمبر 1994 والتي ألزم من خلالها البنوك الاحتفاظ بملاءة رأس المال أكبر أو تساوي 8% وذلك بشكل

تدريجي ألى غاية 1999، بمعنى أن البنوك الجزائر لم تلتزم بتطبيق اتفاقية بازل1 إلا سنة 1999[12].

وبالنسبة لبازل2 فقد أصدر بنك الجزائر النظام 02-03بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والذي يجبر من خلاله البنوك و المؤسسات المالية تأسيس أنظمة للمراقبة الداخلية لمواجهة مخاطرها و ذلك تزامنا مع تحضير لجنة بازل لمبادئ التنقيط الداخلي، كما قام بتأسيس نظم للرقابة الداخلية لعدد من البنوك الخاصة والعمومية.

كما أصدر بنك الجزائر بعد ذلك النظام 11-03 الخاص بمراقبة المخاطر بين البنوك وضرورة إنشاء نظام للمراقبة الداخلية لمنح القروض والاقتراض من البنوك الخاصة المتعلقة بالسوق النقدية .(النظام 11- 03 والمتعلق بمراقبة مخاطر ما بين البنوك، بنك الجزائر، 2011/05/24)

كما أصدر بنك الجزائر النظام 11-04 المؤرخ في 24 ماي 2011 تماشيا مع متطلبات بازل3 والمتضمن تعريف وقياس وتسيير مخاطر السيولة، حيث ألزم البنوك باحترام نسبة سيولة في الأجل القصير، كما أصدر تعليمات سنة 2014 خاصة بتطبيق نسبة ملاءة جديدة في البنوك والمؤسسات المالية من خلال النظام 14-01المؤرخ في 16 فيفري 2014، وضح من خلاله كيفية حساب نسبة الملاءة للبنوك و المؤسسات المالية في الجزائر وذلك بتحديد عناصر الأموال الخاصة التي تدخل في حساب النسبة، إضافة إلى مخاطر القرض وتم إدراج مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية، كما تم تحديد معاملات ترجيح هذه المخاطر، وقد ألزم بنك الجزائر البنوك و المؤسسات المالية بتصريح النسب المنصوص عليها وفق الطريقة التي حدها في هذا النظام كل 3 أشهر لدى اللجنة المصرفية.

وقد أصدر بنك الجزائر النظام 14-01 الخاص بالمتطلبات الدنيا للأموال الخاصة والذي حدد في نسب الملاءة الخاصة بالبنوك والمؤسسات المالية، كما

وضع إجراءات حساب متطلبات الأموال الصافية المرجحة بالمخاطر حسب طبيعة ونوعية العميل، كما تم إدراج ثلاث أنواع من المخاطر (خطر القرض، خطر السوق، الخطر التشغيلي)، وقد ألزم البنوك بإعداد نظام داخلي لتنظيم معاملة رأس المال . وفي إطار هذا النظام يجب أن تغطي الأموال الخاصة الصافية للبنك القاعدية والتكميلية على الأقل 9.5% من مجموع المخاطر التي يتعرض لها البنك.

نسبة الملاءة للبنوك=الأموال الخاصة الصافية (القاعدية+التكميلية) /مجموع المخاطر المرجحة(خطر القرض+خطر السوق+الخطر التشغيلي) ≥9.5%

غير أن تطبيق متطلبات بازل3 يستدعي ضرورة توفر البنوك على أنظمة متطورة لقياس المخاطر، وهو ما لا تحوزه البنوك الجزائرية والإسلامية.

3.4. كفاية رأس المال ببنك البركة الجزائري للفترة الممتدة بين 2008-2017:

يمكن توضيح نسبة كفاية رأس المال لبنك البركة الجزائري خلال الفترة الممتدة بين 2008-2017 في الجدول الآتي:

الجدول رقم 1: معدلات كفاية رأس مال بنك البركة ما بين 2008 و2017

السنة	نسبة كفاية رأس المال
2008	16.27
2009	20.65
2010	27.90
2011	25.62
2012	30.55
2013	30.13
2014	18.46
2015	16.19
2016	14.79
2017	13.07

المصدر: بناء على التقارير السنوية للبنك الجزائري.

انطلاقا من الجدول نلاحظ أن معيار كفاية رأس المال لبنك البركة الجزائري قد حقق مستويات ممتازة خلال السنوات العشر للدراسة، وهذا ما يفسر السر المالي الذي يميز البنك خلال سنوات الدراسة، و كذلك التوجهات الصارمة لإدارة بنك البركة وتنفيذها لمقررات لجنة بازل 2تنفيدا للنظم والأوامر الصادرة عن بنك الجزائر، كما نلاحظ أن نسبة كفاية رأس المال تعدت خلال كل سنوات الدراسة النسبة التي أرقتها اتفاقية بازل 3 وكذلك النسبة التي حددها بنك الجزائر بالإضافة إلى أن البنك قد احترم الحد الأدنى للملاءة و هذا ما يجعل بنك البركة الجزائري يتمتع بملاءة عالية اتجاه المخاطر .

من خلال ما سبق نلاحظ أن بنك البركة الجزائري قد احتفظ بنسب سيولة عالية جدا، وذلك لعدة أسباب أهمها أن معاملاته المالية الإسلامية تمنعه من الاقتراض من البنك المركزي في حالة احتياجه للسيولة بالإضافة إلى عدم إمكانية الاستفادة من السوق النقدي بين البنوك بسبب ارتكاز تعاملاته على الفائدة الربوية، وهذا ما يدفعه إلى الاستثمار في الأجل القصير دون الطويل لانخفاض المخاطر فيها وضمان استرجاع الأموال في حالة الحاجة إليها وهذا ما يقلل من دوره التنموي بسبب ضعف استثماره في الصيغ التي تقوم على المشاركة والإسهاب في البيوع وخاصة المرابحة.

4. الخاتمة:

من خلال دراستنا تناولنا مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمتطلبات كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية، مع إسقاط الجزء النظري على واقع تطبيق معيار كفاية رأس المال الإسلامي في بنك البركة الجزائري والذي يعتبر أول بنك إسلامي في الجزائر، حيث لاحظنا أن البنك محل الدراسة امتثل لتعليمات بنك الجزائر بحذافيرها والتي لم تراعي خصوصية العمل المصرفي الإسلامي شأنه في ذلك شأن

البنوك التقليدية، غير أنه تمتع بملاءة مالية جيدة تمكنه من مواجهة المخاطر خلال فترة الدراسة (2008–2017)، كما توصلنا إلى جملة من النتائج يمكن أن نوجزها فيما يلي:

– جاءت لجنة بازل أساسا لدعم استقرار وسلامة النظام المالي الدولي وحمايته قدر الإمكان من التخبط في الأزمات، لكن سرعان ما ثبت أن الاعتماد على فرض حد أدنى لرأس المال لا يكفي وحده، إذ لا بد من معايير أخرى تدعمه، تضمنتها مختلف التعديلات التي طرأت على اتفاقية بازل 1 وصولا إلى اتفاقية بازل2 وبازل3، والتي انسجمت في تقييمها للمخاطر مع البيئة المالية المتطورة والمتضمنة لأدوات مالية جديدة؛

– اعتبرت مقترحات بازل الاهتمام بكفاية رأس المال خير دليل على مدى نجاعة البنوك في إدارة مخاطرها، وهذا كذلك ما أثبتته البنوك الإسلامية؛

– مكانة الجهود التي بُذلت لتطويع معايير لجنة بازل من بعض الهيئات المنوط بها تطوير العمل المصرفي الإسلامي، وعلى رأس هذه الهيئات مجلس الخدمات المالية الإسلامية، الذي أصبح –بما يقوم به من توجيه للعمل الإشرافي على البنوك الإسلامية– يقوم بنفس الدور الذي يضطلع به بنك التسويات الدولية تجاه البنوك المركزية في العالم، وذلك بتقديم معايير الإشراف والرقابة على البنوك بما فيها معايير بازل وفق متطلبات الشريعة الإسلامية؛

– تتعرض البنوك الإسلامية للعديد من المخاطر، منها تلك التي ذكرتها لجنة بازل، وهي المخاطر الائتمانية، السوقية و التشغيلية و لكن طبيعة هذه المخاطر تختلف أحيانا عن البنوك التقليدية، لكن يبقى من الضروري معرفة مصدر تمويل كل صيغة من صيغ التمويل سواء كان من مصادر البنك الداخلية أو من الحسابات المشتركة من أجل تحديد مخاطر هذه الصيغة التي ستدخل ضمن المعادلة أم لا، حيث أن

أصحاب الحسابات الاستثمارية سيشاركون في الأرباح بنسب شائعة بقدر ما يتحملون من خسائر؛

– من خلال التحليل لصيغ التمويل الإسلامي و مخاطرها تبين أن كل صيغ التمويل الإسلامي لها علاقة بجميع أو بعض المخاطر المكونة لمعادلة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية؛

– يعتبر معيار كفاية رأس المال أكبر مؤشر يدل على أن بنك البركة الجزائري له أصول متينة بشكل يكفي لمواجهة أي مخاطر خلال سنوات الدراسة؛

– بعد أن استجاب البنك البركة الجزائري للمقترحات العالمية و مقررات السلطة التنفيذية، حقق كفاية عالية لرأس المال بلغ متوسطها 21.36 % خلال سنوات الدراسة (2008–2017) وهي نسبة تفوق النسبة المطلوبة التي أقرها بنك الجزائر ولجنة بازل وكذلك مجلس الخدمات الملية الإسلامية.

بناء على النتائج السابقة، يمكن اقتراح التوصيات الآتية:

– ضرورة تبني البنوك الإسلامية لمعيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية ليحافظ البنك الإسلامي بذلك عن خصوصيته الشاملة وعدم محاكاة البنوك التقليدية؛

– السعي إلى تطوير سوق الأوراق المالية الإسلامية وتشجيع البنوك الإسلامية للدخول فيها و استحداث هندسة مالية إسلامية تساعدها في إدارة مخاطرها؛

– ضرورة تبادل الخبرات والمعلومات بين البنوك الإسلامية بشأن تطبيق هذه الاتفاقيات والتنسيق أكثر مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية، والسلطات التنفيذية للدول التي تحوي بنوك إسلامية في نظامها المصرفي من أجل مراعاة خصوصياتها؛

– العمل على توحيد المبادئ المحاسبية وقواعد ومعايير الرقابة وإدارتها في البنوك الإسلامية؛

– كما أنه على البنوك الإسلامية إنشاء دوائر لإدارة المخاطر تعمل على تخفيف المخاطر بأساليب علمية؛

– على بنك البركة الجزائري الاستمرار والتطوير في طرق إدارته للمخاطر، ودعم معدله لكفاية رأس المال ليظل متربعا على قمة البنوك الإسلامية في الجزائر ولكي يضاهي في ذلك حتى البنوك التقليدية.

– ضرورة نشر البنوك الإسلامية لتقاريرها السنوية كاملة و تبيان كيفية حساب نسبة كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية و كذلك توحيد طريقة تبويب بياناتها المالية ليستفيد منها الباحثون وباقي الجمهور.

6. المراجع

[1] موسى عمر امبارك أبو محيمد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي و علاقتها بمعيار كفاية رأس المال من خلال معيار بازل2، مذكرة دكتوراه في الفلسفة، تخصص المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية و المصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المصرفية، الأردن، 2008، ص ص، 25. 97.

[2] بلقة ابراهيم وعبد الله الحرتسي، نحو إطار جديد لقياس كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية وفقا لإطار منسجم مع بازل2، الملتقى الدولي الثاني حول:الأزمة المالية الراهنة و البدائل المالية و المصرفية، المركز الجامعي خميس مليانة، 05-06ماي 2009.

[3] ابراهيم عبد الحليم عباده، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، ط1، دار النفائس للنشر و التوزيع، الأردن، 2008، ص ص، 128.125.

[4] رقية بو حيضر ومولود العرابة، البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر و متطلبات بازل2، ملتقى دولي حول أزمة النظام المصرفي و المالي الدولي و بديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، 15 أفريل 2009.

[5] بلقة ابراهيم وعبد الله الحرتسي، مرجع سبق ذكره.

[6] موسى عمر امبارك أبو محيمد، مرجع سبق ذكره،2008، ص ص، 25. 97.

[7] محمد بن فرحي وبن ناصر فاطمة، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة الراهنة والبدائل المالية و المصرفية، المركز الجامعي، خميس مليانة ، يومي5-6 ماي 2009.

[8] إيهاب ديب مصطفى رضوان، أثر التدقيق الداخلي على إدارة المخاطر في ضوء معايير التدقيق الدولية(دراسة حالة البنوك الفلسطينية في قطاع غزة)، مذكرة دكتوراه في المحاسبة و التمويل، غبر منشورة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2012، ص ص، 34.72.

[9] محمد بن بوزيان و آخرون، البنوك الإسلامية و النظم و المعايير الاحترازية الجديدة واقع وآفاق تطبيق لمقررات بازل (3) ، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي للنمو المستدام والتنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي ، الدوحة ، دولة قطر ،19-21 ديسمبر 2011.

[10] سعيدي خديجة، إشكالية تطبيق معيار كفاية رأس المال بالبنوك وفق متطلبات لجنة بازل –دراسة حالة البنوك الإسلامية–، أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية، تخصص علوم مصرفية و مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2017/2016 ص ص، 87.58.

[11] بنك البركة الجزائري، التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2016.

[12] سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر الواقع والآفاق من خلال دراسة تقييميه مختصرة، مجلة الباحث، ورقلة، عدد، 04، 2006، ص.288.